

بلاغ مناظرة

تعترزم شركة المترو الخفيف بصفاقس تنظيم مناظرة خارجية بالملفات مشفوعة بحوار (entretien) مع أعضاء لجنة المناظرة وفقا للمعطيات التالية.

- عدد الخطط المفتوحة للتناظر : 01 .

- الرتبة : متصرف .

- الخطة : محاسب .

- الشهادات المطلوبة : إجازة نظام إمد (إجازة تطبيقية أو أساسية) أو أستاذية نظام قديم .

- الإختصاصات المطلوبة : المحاسبة (comptabilité) أو التدقيق (audit) دون سواها .

1- الشروط العامة للمشاركة :

يمكن أن يشارك في هذه المناظرة المترشحون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكون المترشح محرزاً على الشهادات الجامعية المستوجبة في أحد الإختصاصات المطلوبة للخطة.

- أن يكون المترشح تونسي الجنسية ومتمتعاً بحقوقه المدنية وأن تتوفر فيه المؤهلات والشروط المطلوبة.

- ألا يتجاوز سن المترشح في تاريخ غلق الترشيحات 40 سنة أو 45 سنة على سبيل الإستثناء حسب الشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006.

ملاحظة : يتم اعتماد الشهادات المستوجبة في المناظرة دون غيرها وكل إداء بشهادة علمية تفوق المستوى المطلوب للخطة لا يتم اعتمادها في التصنيف المهني للمترشح عند أو بعد إنتدابه بالشركة.

2- مراحل المناظرة :

تتنظم المناظرة على أربع مراحل :

1-2 : المرحلة الأولى (التسجيل) : وهي مرحلة التسجيل وتقديم الترشيحات، وتتلو مباشرة الإعلان عن المناظرة وتنتهي بغلاق أجل الترشيحات والتسجيل. يكون الترشح والتسجيل في هذه المرحلة، حصريا ووجوبا على الخط، من خلال التسجيل وتعمير الإستمارة بموقع البوابة الوطنية للمناظرات www.concours.gov.tn ثم التسجيل وإدخال المعطيات المطلوبة عبر الرابط الخاص بالمناظرة بموقع واب الشركة www.metrofax.tn.

2-2 : المرحلة الثانية (تقييم وترتيب المترشحين بإعتماد المسار العلمي) : تبعا للمعطيات المدرجة على الخط من قبل المترشح، واعتمادا على مقاييس التقييم ومدى إستيفاء الترشيحات لشروط المشاركة، تتولى لجنة المناظرة ترتيب المترشحين ودعوة الثلاثين (30) مترشحا الأفضل ترتيبا لتقديم الوثائق المستوجبة. تتولى اللجنة دراسة الثلاثين ملفا، ويتم أليا إقصاء الترشيحات في صورة وجود تضارب بين المعطيات المدرجة على الخط والوثائق المقدمة أو في صورة عدم إرسال جميع الوثائق المطلوبة. وتبعا لذلك تتولى لجنة المناظرة ضبط القائمة النهائية للملفات المستوفية للشروط ونشرها على موقع واب الشركة ثم دعوة المعنيين بالأمر لإجراء الحوار (entretien) مع لجنة المناظرة.

3-2 : المرحلة الثالثة (المحاورة entretien) : تجري لجنة المناظرة محاورة (entretien) مع كافة المترشحين المقبولين في المرحلة الثانية حول المفاهيم النظرية للإختصاص المطلوب والخبرات العملية والتطبيقية والثقافة العامة بمقتضى أسئلة معدة مسبقا يقوم بسحبها كل مترشح إضافة إلى الأسئلة المحتملة لأعضاء اللجنة وتفاعلاتهم مع المترشح. وتتولى اللجنة إسناد عدد لكل مترشح من 0 إلى 20 حسب إجابات كل مترشح.

4-2 : المرحلة الرابعة (الإعلان عن النتائج النهائية) : تتولى لجنة المناظرة إعداد الترتيب النهائي من خلال احتساب المعدلات النهائية المساوية لمجموع العدد المتحصل عليه في المرحلة الثانية (المسار العلمي) مع العدد المتحصل عليه في المرحلة الثالثة (مرحلة المحاورة) باعتماد القاعدة التالية :

$$\text{المعدل النهائي} = \text{عدد المرحلة الثانية (المسار العلمي)} \times 70 \% + \text{عدد المرحلة الثالثة (المحاورة)} \times 30 \%$$

بناء على الترتيب النهائي تتم دعوة الأول في الترتيب إلى إجراء الفحص الطبي واستكمال الوثائق المستوجبة. وفي صورة تعذر انتدابه يتم اعتماد نفس الإجراء مع المترشح الموالي.

ملاحظة : في صورة التساوي بين المترشحين في مختلف مراحل التقييم يتم إسناد الترتيب الأفضل للأكبر سنا.

3- إجراءات التسجيل:

يتم التسجيل والترشح للمناظرة ، وجوبا وحصريا، من خلال :

- * أولا التسجيل وجوبا على موقع البوابة الوطنية للمناظرات www.concours.gov.tn لتعمير الإستمارة ونسخها والإحتفاظ بها لإرسالها ممضاة مع الوثائق المطلوبة في صورة القبول الأولي.
- * ثانيا التسجيل وجوبا عبر الرابط الخاص بالمناظرة بموقع واب الشركة www.metrofax.tn وتعمير جميع المعطيات المطلوبة على الخط ونسخ الإستمارة والإحتفاظ بها لإرسالها ممضاة مع الوثائق المطلوبة في صورة القبول الأولي.

4- آجال المشاركة والترشح :

حدد آخر أجل للمشاركة يوم **الخميس 17 جانفي 2019** على الساعة السادسة مساء.

5- آجال الاعتراض :

خلال نشر النتائج الأولى في المرحلتين الثانية والرابعة لا تصبح النتائج نهائية إلا بعد انقضاء آجال الطعن المقدرة بسبعة أيام بداية من تاريخ النشر. يجب أن يكون الاعتراض كتابيا ويتم إيداعه وجوبا بمكتب الضبط للشركة مقابل وصل إيداع. ويتعين على لجنة المناظرة الإجابة على الاعتراضات في أجل أقصاه 15 يوما من تاريخ وصول الاعتراض لمكتب الضبط. بالنسبة لنتائج المرحلة الثانية يتم نشرها بموقع واب الشركة وبالنسبة لنتائج المرحلة الرابعة يتم نشرها بالبوابة الوطنية للمناظرات وبموقع واب الشركة.

6- مقاييس ومنهجية تقييم وترتيب المترشحين :

1-6 : تتولى لجنة المناظرة، ومباشرة بعد انقضاء آجال الترشح، التثبت من توفر الشروط العامة للمشاركة باعتماد المعطيات المقدمة على الخط. ويتم إقصاء المترشحين الذين لا تتوفر فيهم الشروط العامة للمشاركة (الجنسية، السن، الشهادة العلمية والإختصاص).

2-6 : إثر ذلك، تتولى لجنة المناظرة تقييم وترتيب المترشحين المستوفين للشروط بإعتماد القاعدة التالية :

العدد الخاص بتقييم المسار العلمي = العدد الخاص بالباكالوريا x 30 % + العدد الخاص بالمسار الجامعي x 70 %

- العدد الخاص بالباكالوريا = معدل النجاح في البكالوريا - 15 % بالنسبة للناجحين في دورة التدارك.

- العدد الخاص بالمسار الجامعي :

* بالنسبة للإجازة = { (معدل النجاح بالسنة الأولى - 5 % في صورة النجاح في دورة التدارك - 10 % عن كل سنة

رسوب بالسنة المعنية) + (معدل النجاح بالسنة الثانية - 5 % في صورة النجاح في دورة التدارك - 10 % عن كل سنة

رسوب بالسنة المعنية) + (معدل النجاح بالسنة الثالثة - 5 % في صورة النجاح في دورة التدارك - 10 % عن كل سنة

رسوب بالسنة المعنية) / 3 .

* بالنسبة للأستاذية = { (معدل النجاح بالسنة الأولى - 5 % في صورة النجاح في دورة التدارك - 10 % عن كل سنة

رسوب بالسنة المعنية) + (معدل النجاح بالسنة الثانية - 5 % في صورة النجاح في دورة التدارك - 10 % عن كل سنة

رسوب بالسنة المعنية) + (معدل النجاح بالسنة الثالثة - 5 % في صورة النجاح في دورة التدارك - 10 % عن كل سنة

رسوب بالسنة المعنية) + (معدل النجاح بالسنة الرابعة - 5 % في صورة النجاح في دورة التدارك - 10 % عن كل سنة

رسوب بالسنة المعنية) / 4 .

ملاحظة : يتم الإعتماد على المعدلات المضمنة ببطاقات الأعداد لكل سنة من السنوات المعنية بقطع النظر عن طريقة وعناصر إحتسابها.

3-6 : بناء على ترتيب المترشحين تتم دعوة 30 مترشحا الأفضل ترتيبا لتقديم ملفاتهم والوثائق والمؤيدات المطلوبة.

4-6 : تتولى اللجنة التثبت من تطابق المعطيات المدرجة على الخط مع الوثائق والمؤيدات المقدمة ويتم آليا إقصاء الترشيحات التي تضمنت معطيات خاطئة أو غير مثبتة أو وثائق منقوصة.

5-6 : تتولى لجنة المناظرة ضبط القائمة النهائية للملفات المستوفية للشروط ونشرها على الموقع ثم دعوة المعنيين بالأمر لإجراء الحوار (entretien) مع لجنة المناظرة.

6-6 : يتم تقييم المدعويين لإجراء المحاوراة بإسناد عدد جملي يتراوح بين 0 و 20 على أساس أسئلة معدة سلفا إضافة إلى أسئلة وتفاعلات حينية لأعضاء اللجنة خلال المحاوراة بإعتماد ثلاثة معايير للتقييم وهي المفاهيم النظرية

للإختصاص المطلوب (إجابة كتابية على أسئلة معدة سلفا يقوم بسحبها كل مترشح، **8 نقاط**) والخبرات العملية والتطبيقية في الإختصاص (إجابية شفاهية، **8 نقاط**) و**الثقافة العامة** (إجابة شفاهية، **4 نقاط**).

7-6 : يتم الترتيب النهائي للمترشحين بإعتماد القاعدة التالية :

المعدل النهائي = العدد الخاص بتقييم المسار العلمي x 70 % + العدد الخاص بالمحاوراة x 30 %

تتم دعوة المترشح المرتب أولا لإجراء الإختبار الطبي لدى مصالح طب الشغل واستكمال الوثائق المستوجبة للإنتداب. وفي صورة اعتذار صاحب الترتيب الأول أو ظهور موانع صحية أو قانونية تحول دون انتدابه، يتم اعتماد نفس الإجراء مع المترشح الموالي في الترتيب.

7- الوثائق المطلوبة :

- بعد غلق باب الترشيحات تقوم اللجنة بترتيب المترشحين وتدعو الثلاثين مترشحا (30) الأفضل ترتيبا من بين الترشيحات المستوفية للشروط القانونية والإجرائية لتقديم الوثائق المستوجبة والمتمثلة في :
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة تثبت القيام بعمل مدني فعلي بالنسبة للمترشحين الذين تجاوزوا 40 سنة في تاريخ غلق الترشيحات، وذلك حسب الشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006.
- نسخة مطابقة للأصل من شهادة البكالوريا.
- نسخة مطابقة للأصل من بطاقة أعداد البكالوريا.
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة الجامعية المطلوبة.
- نسخ مطابقة للأصل من بطاقات الأعداد لجميع سنوات الدراسة للشهادة المعنية.
- نسخة من شهادات سحب الترسيم لكل سنة جامعية إن وجدت.
- نسخة من شهادة نجاح في مناظرة إعادة التوجيه إن وجدت.
- بطاقة عدد 3 (أو وصل إيداع) .
- 3 ظروف متنبرة تحمل عنوان المترشح بكل دقة.
- استمارة التسجيل بالبوابة الوطنية للمناظرات ممضاة من طرف المترشح.
- استمارة التسجيل على الرابط الخاص بالمناظرة بموقع الواب للشركة ممضاة من طرف المترشح.
- السيرة الذاتية للمترشح.

8- مقتضيات عامة للمناظرة :

- 1-8: ضرورة إحترام إجراءات المشاركة من خلال التسجيل بكل من البوابة الوطنية للمناظرات www.concours.gov.tn والرابط الخاص بالمناظرة على موقع واب الشركة www.metrofax.tn.
- 2-8: يتعين على كل مترشح التثبت من صحة البيانات والمعطيات المدرجة على الخط.
- 3-8: يتم أليا إقصاء المترشحين الذين أدرجوا معطيات خاطئة أو الذين لم يتقدموا بالوثائق المثبتة للمعطيات التي تم إدراجها أو الذين تبين عدم أحقيتهم في المشاركة تطبيقا للشروط العامة للمناظرة.
- 4-8: تعتبر لاغية كل المطالب الواردة على الشركة قبل صدور بلاغ المناظرة وكذلك المطالب الواردة خلافا لإجراءات وصيغ المشاركة المستوجبة وكذلك المطالب الواردة بعد التاريخ النهائي المحدد لقبول الملفات.
- 5-8: على المترشح الحرص على وضع أرقام هاتف وعناوين مادية وإلكترونية تضمن الإتصال به في أية مرحلة من مراحل المناظرة.
- 6-8: عدم إدراج إسم أي مترشح في قوائم المقبولين في كل مرحلة من مراحل المناظرة يعتبر مرادفا لإقصائه.
- 7-8: يتم نشر نتائج المرحلتين الثانية والرابعة مصحوبة برصيد الأعداد المتحصل عليه من قبل كل مترشح .
- 8-8: بإمكان اللجنة أن تطلب، في جميع مراحل المناظرة، من أي مترشح الإستظهار بوثائق إضافية .
- 9-8: المقصود بالقبول النهائي هو إعلام المترشح رسميا من طرف إدارة الشركة بنجاحه نهائيا في مختلف مراحل المناظرة والمقصود بالإنتداب هو إستكمال الإجراءات الإدارية للإنتداب ومباشرة المنتدب لمهامه بالشركة.
- 10-8: تحتفظ إدارة الشركة بالحق في إلغاء المناظرة في أية مرحلة من مراحلها.